

سنن الدارمي

3132 - حدثنا أبو النعمان ثنا أبو عوانة عن مغيرة عن إبراهيم قال Y لا يورث المولود حتى يستهل ولا يصلى عليه حتى يستهل فإذا استهل صلي عليه وورث وكرمت الدية K إسناده صحيح إلى إبراهيم